

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : حول تطبيق أحكام الاتفاقية المتعلقة بإنجاز واستغلال أنبوب ثان لنقل الغاز عبر البلاد التونسية

المرجع : - مكتوب بتاريخ 10 مارس 2016  
- مكتوبي عدد 969 بتاريخ 24 مارس 2016  
- مكتوب بتاريخ 12 أبريل 2016

لقد طلبت بمقتضى مكتوب بتاريخ 12 أبريل 2016 المشار إليه بالمرجع أعلاه إعادة النظر في فحوى مكتوبي عدد 969 بتاريخ 24 مارس 2016 المتضمن إخضاع للضريبة الأرباح المتأتية من الخدمات المتعلقة بتزويد المقر الاجتماعي لشركة «  
بنونس بتجهيزات السلامة وتركيبها والتزويد بقطع الغيار وحق استعمال منظومة CLIQ  
» WEB MANAGER لسنة 2016 الخاصة بمنظومة المفاتيح الإلكترونية ABLOY. حيث أكد:

- أن الخدمات المذكورة مرتبطة باستغلال أنبوب الغاز العابر للبلاد التونسية،
- أن قطع الغيار وحق استعمال المنظومة يخص أبواب وأقفال 19 نقطة بأنبوب الغاز المذكور،
- أن الإدارة العامة للطاقة اعتبرت أن كل الخدمات المنجزة في إطار الصفقة التي أبرمتها شركتكم مع شركة «  
» بما في ذلك تلك المنجزة بالمقر الاجتماعي للشركة مرتبطة باستغلال أنبوب الغاز،
- وأن العديد من الشركات التي أنجزت سابقا أشغال بالمقر الاجتماعي لشركة «  
» انتفعت بالإعفاء.

جوابا، يشرفني أن أؤكد لك ما ورد بمكتوبي عدد 969 المشار إليه بالمرجع أعلاه، حيث لم تتضمن الوثائق الملحقة بمكتوبيك ما يفيد أن عمليات التزويد بقطع الغيار وحق استعمال المنظومة «  
» CLIQ WEB MANAGER لسنة 2016 الخاصة بمنظومة المفاتيح الإلكترونية ABLOY تخص أبواب وأقفال أنبوب الغاز المذكور.

غير أنه إذا ثبت كما ورد بمكتوبك بتاريخ 12 أفريل 2016 المشار إليه بالمرجع أعلاه أن قطع الغيار وحق استعمال المنظومة الإعلامية يخص أنبوب نقل الغاز، فيمكن لشركتك في هذه الحالة الإنتفاع بالإعفاء من الضريبة على الشركات بعنوان الأرباح المتأتية من هذه العمليات.

مع العلم أنه في كل الحالات لا يمكن للأرباح المحققة من الخدمات المتعلقة بتزويد المقر الاجتماعي لشركة « بتجهيزات السلامة وتركيبها الانتفاع بالامتياز المنصوص عليه بالفصل 8 من الاتفاقيتين المبرمتين بين الدولة التونسية وشركتي « و » بتاريخ 25 أكتوبر 1977 و6 مارس 1991. دى

وتفضلي، سيدتي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام